



جمهورية العراق
رئاسة ديوان الوقف السني



Republic of Iraq
Al-Sunni Endowment

مَجَلَّةُ كَلِيَّةِ

الإمام الأمام
عصر الرسالة

مَجَلَّةُ عِلْمِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ
اقرأ في هذا العدد:

حرية الرأي والتعبير في عصر الرسالة
أ.د. ساجدة محمد زكي محمود

الرؤيا الإصلاحية الاجتماعية في فكر الشيخ محمد الغزالي «رحمه الله»
أ.م.د. محمد سعيد عبد - أ.د. محمود جاسم معيدي

موقف الماتريديّة من مسألة المائيّة عند الضراريّة (دراسة نقدية)
أ.م.د. أحمد عبد الجبار عمران القاضي

إمكانات الذكاء الاصطناعي في خدمة علم التفسير (الواقع والطموح)
أ.م.د. عباس مطلق عباس

البناء الانفعالي والذهني في شخصية امرئ القيس ومعلقته
أ.م.د. إياد سالم إبراهيم نمال الجنابي

المقدّس بوصفه استراتيجية خطابية في هاشميات الكُميت بن زيد الأسدي قراءة في التمثيل الشعري والدلالة
أ.م.د. جمال فاضل فرحان

أزمة الهوية في رواية (زينب وماري وباسمين) لميسلون هادي
أ.م.د. غانم أحمد حسين علوان

الجزء
العدد ٥٦

الجزء

العدد ٥٦

ذو الحجة ١٤٤٧ هـ - حزيران ٢٠٢٦ م

Al- Imam Al-Adham
University College

A.D 2026

A.H 1447

الجزء الأول - العدد السادس والخمسون
ذو الحجة ١٤٤٧ هـ - حزيران ٢٠٢٦ م

ISSN: 1817-6674
رقم الإبداع في دار الكتب والوثائق ببغداد هو 818 في 2005/3/17
coll.magazine@imamaladham.edu.iq



ISSN: 1817-6674

رقم الإبداع في دار الكتب والوثائق ببغداد هو 818 في 2005/3/17
coll.magazine@imamaladham.edu.iq

مَجَلَّةُ كَلْبِيَّةٌ
الإمام الأعظم الجامع

العدد السادس والخمسون

«الجزء الأول»

ذي الحجة ١٤٤٧ هـ

حزيران ٢٠٢٦ م

هيئة تحرير المجلة لسنة ٢٠٢٦م

- أ.د. صلاح الدين فليح حسن - عميد كلية الإمام الأعظم الجامعة المشرف العام
أ.د. فهيمي أحمد عبد الرحمن رئيس التحرير
أ.م.د. علي داود خلف مدير التحرير
أ.د. إسماعيل عبد عباس عضو
أ.د. محمود عبد العزيز محمد عضو
أ.د. حقي إسماعيل محمود عضو لغوي
أ.د. حسام مشكور عواد عضو
أ.د. محمد عبد القادر عجاج عضو مترجم إنكليزي
أ.د. وسام محمد خليفة عضو
أ.د. أحمد ياسين معتوق عضو
أ.د. خالد مصطفى عبيد عضو
أ.د. نور سعد محسن عضو
أ.د. وصفي عاشور أبو زيد / تركيا عضو
أ.د. محسن المطيري / الكويت عضو
أ.د. لبنى خميس مهدي / وزارة التعليم العالي عضو
أ.م.د. عبد الوهاب أحمد حسن الطه عضو
أ.م.د. محمد صالح حسن / دائرة البحوث عضو

شروط النشر في مجلة
كلية الإمام الأعظم الجامعة / العراق



الرقم الدولي ISSN: 1817 - 6674

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد هو ٨١٨ في ١٧/٣/٢٠٠٥م

مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة، مجلة إنسانية من المجلات العلمية الأكاديمية الرصينة، وقد صدرت موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لاعتمادها بالرقم: بت/٨٦٤ في ٢٤/٥/٢٠٠٥.

شروط النشر العامة:

تسعى هيئة التحرير في مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة إلى الارتقاء بمعامل التأثير (Impact Factor)، تمهيداً لدخول المستوعبات العلمية العالمية، وعليه تنشر مجلة الكلية البحوث التي تتسم بالرصانة العلمية والقيمة المعرفية، وبسلامة اللغة، ودقة التوثيق وفق الشروط الآتية:

١. ألا يكون البحث منشوراً سابقاً في مجلة أخرى، وألا يكون جزءاً من بحث سابق منشور، أو من رسالة جامعية، وعلى الباحث أن يوقع نموذج تعهدٍ بالألا يكون البحث منشوراً، أو سبق تقديمه للنشر في مجلة أخرى، وألا يقدمه للنشر في مجلة أخرى بعد نشره في مجلة كليتنا، وأن يوافق على نقل حقوق نشر البحث إلى المجلة في حال قبول نشره.

٢. ألا يذكر اسم الباحث أو أي إشارة تدلُّ عليه في متن البحث؛ لضمان سرية وحيادية عملية التحكم.

٣. ألا يزيد عدد الكلمات في البحث على (٨٠٠٠) كلمة، مع المصادر والملاحق، أو ألا يزيد على خمس وعشرين صحيفة.

٤. أن تحتوي الصحيفة الأولى من البحث ما يأتي:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - ب. اسم الباحث ودرجته العلمية وتخصصه باللغة العربية والإنجليزية.
 - ج. مكان عمل الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - د. رقم هاتف الباحث وبريده الإلكتروني الجامعي.
 ٥. يقدم الباحث ملخصًا (باللغة العربية والإنجليزية) لا يقل على (١٥٠) كلمة.
 ٦. يوضع بعد الملخص (Abstract) مباشرة الكلمات المفتاحية لموضوع البحث (Keyword)، باللغة العربية والإنجليزية.
 ٧. على الباحث اتباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر، وأخلاقيات البحث العلمي بما يتوافق مع سياسة المجلة.
 ٨. تكتب الهوامش داخل المتن وبين قوسين (APA) النظام الأمريكي وكما يأتي:
 - مع تطور الحياة (الزمخشري، ١٩٩٩: ٣٥).
 - قائمة المصادر باللغة العربية (APA).
 - قائمة المصادر باللغة الإنكليزية (APA).
 ٩. الاستشهاد بعددين من أعداد المجلة المنشورة سابقًا والمرفوعة في الموقع الإلكتروني الخاص بكليتنا في الرابط الإلكتروني: <https://www.iasj.net/iasj/journal/224/issues>.
 ١٠. تطبق المجلة نظام فحص الاستلال الإلكتروني باستخدام برنامج (Turnitin) ويرفض نشر الأبحاث التي تتجاوز فيها نسبة الاستلال ٢٠٪.
 ١١. يخضع البحث لفحص أولي تقوم به هيئة التحرير في المجلة، وذلك لتقرير أهلية البحث للتحكيم، ويحق لها أن تعتذر عن قبول البحث دون تقديم الأسباب.
 ١٢. تتبع المجلة التقويم المزدوج السري لبيان صلاحية البحث للنشر، إذ يعرض البحث المقدم للنشر على محكمين اثنين من ذوي الاختصاص، ويتم اختيارهما بسرية مطلقة، بالإضافة إلى عرض البحث على خبير لغوي لتقويم سلامته اللغوية.
 ١٣. الأبحاث التي يقترح المحكمون إجراء تعديلات عليها لتكون صالحة للنشر، تعاد إلى أصحابها لإجراء التعديلات المطلوبة عليها، وخلاف ذلك لا يتم استلام البحث، وستتم مراجعة البحث من قبل هيئة التحرير للتأكد من التزام الباحث بالأخذ بجميع الملاحظات المثبتة من قبل المقيمين.

١٤. تُعبّر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها، لا عن رأي المجلة.
١٥. تنشر المجلة أعدادًا خاصة بالمؤتمرات العلمية المتوافقة مع تخصص المجلة.
١٦. أجور نشر البحث: يدفع الباحث (٥٠) ألف دينار لتغطية أجور التحكيم، ويكمل دفع بقية الأجور عند قبول البحث للنشر.
١٧. تخريج النصوص القرآنية والحديث النبوي الشريف على ضوء المنهج العلمي الدقيق الكامل.
١٨. يزود الباحث بنسختين مستقلة، بعد النشر.
٢٠. يتم إرسال الأبحاث على منصة المجلة <https://journal.imamaladham.edu.iq/index.php/al-Imam-Adham/user/register> أو من خلال مسح رمز QR في أعلى الصفحة.

شروط النشر (الفنيّة):

- ١ - يقدّم البحث بملف واحد، يبدأ بالعنوان وينتهي بالمصادر، وألّا يزيد على خمس وعشرين صحيفة.
- ٢ - تكتب الهوامش داخل المتن وبين قوسين (APA) النظام الأمريكي وكما يأتي:
- مع تطور الحياة (الزمخشري، ١٩٩٩: ٣٥).
 - قائمة المصادر باللغة العربية (APA).
 - قائمة المصادر باللغة الانكليزية.
- ٣ - حجم الخط ل (١٦).
- ٤ - نوع الخط باللغة العربية (Simplified Arabic) واللغة الإنجليزية (Times New Roman) . - ملاحظة: في حال عدم الأخذ بشروط النشر نعتذر عن استلام البحث ونشره. - يمكن زيارة موقع المجلة في مبنى الكلية في سبع إبكار أو التواصل عبر البريد الإلكتروني magazine@imamaladham.edu.iq أو الاتصال بمدير التحرير عبر الهاتف (٠٠٩٦٤٠٧٧٣٢٤٣٥٦٩٣)، ويمكن الاطلاع على أعداد المجلة عن طريق موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي <https://www.iasj.net/iasj/journal/224/issues>

مميزات المجلة:

- ١ - سياسة الوصول المفتوح: جميع الأبحاث متاحة مجاناً فور نشرها.
- ٢ - تُنشر أربعة أعداد سنوياً منذ عام ٢٠٠٥.
- ٣ - تستخدم برامج متقدمة للكشف عن الانتحال لضمان الأمانة العلمية.
- ٤ - تُعنى بنشر الأبحاث التي تواكب التطورات وتسهم في معالجة قضايا المجتمع والحد من الظواهر السلبية.
- ٥ - تنشر أعمال المؤتمرات والندوات المتخصصة.

كلمة العدد السادس والخمسين

مع إسدال الستار على موسم الامتحانات النهائية، يحسن التوقف عند مرحلة توصف بأنها خاتمةً لجهدٍ علمي امتد لأيام طوال من العمل الأكاديمي، وتليها مرحلة لا تقل أهمية في رسالة الأستاذ الجامعي، وهي مرحلة البحث العلمي والإنتاج المعرفي. فإن الحياة الجامعية لا تُقاس بفاعلية برامجها التعليمية فحسب، بل بقدرتها على إنتاج المعرفة وتطويرها، والإسهام في معالجة قضايا المجتمع والإنسانية. فدور الأستاذ الجامعي لا ينتهي عند حدود التدريس فحسب، بل يبدأ فصل جديد من النشاط العلمي والمهني، والإسهام في رفع المكانة الأكاديمية لمؤسساتنا من خلال إنتاج معرفي يتسم بالجددة والمنهجية والأثر لا سيما بما يتكامل بنتائج البحث العلمي الذي يرفد العلوم بنتائج علمية رصينة.

هيئة التحرير

المحتويات

١. حرية الرأي والتعبير في عصر الرسالة ١١
أ.د. ساجدة محمد زكي محمود
٢. موقفُ الماتريديَّة من مسألة المائيَّة عند الضراريَّة (دراسة نقدية) ٣٧
أ.م.د. أحمد عبد الجبار عمران القاضي
٣. البناء الانفعالي والذهني في شخصية امرئ القيس ومعلقته ٥٥
أ.م.د. إياد سالم إبراهيم نمال الجنابي
٤. المقدّس بوصفه استراتيجيّة خطايية في هاشميات الكُميَّت بن زيد الأسدي قراءة في التمثيل الشعري والدلالة ٨٩
أ.م.د. جمال فاضل فرحان
٥. أثر القواعد الفقهيّة في إختلاف الأحكام بين المذاهب (دراسة فقهية مقارنة) ١١٩
أ.م.د. طالب أحمد عواد
٦. إمكانيات الذكاء الاصطناعي في خدمة علم التفسير (الواقع والطموح) ١٦٥
أ.م.د. عباس مطلق عباس
٧. أزمة الهوية في رواية (زينب وماري وياسمين) لميسلون هادي ١٨٧
أ.م.د. غانم أحمد حسين علوان
٨. الرؤيا الإصلاحية الاجتماعية في فكر الشيخ محمد الغزالي «رحمه الله» ٢١٧
أ.م.د. محمد سعيد عبد
- أ.د. محمود جاسم معيدي
٩. التماسك النصي في ديوان زمان الصمت (قصيدة عتبة بيضاء أنموذجاً) - دراسة نحوية - .. ٢٥١
م. سوزان كامل عبد غيلان
١٠. أثر المتابعات والشواهد في تغيير أحكام الحديث ٢٧٩
م.د. أحمد عطا الله رحيم عبدالرزاق الكبيسي
١١. الحرب التجارية في السيرة النبوية ٣٠٥
م.د. أحمد علوان صالح الجبوري

١٢. تجليات البلاغة العربية في الشعر الحديث (دراسة تطبيقية على نماذج مختارة).... ٣٢٣ م.د. حامد خليل مطر.....
١٣. حديث (إِنَّ أَمَامَ الدَّجَالِ سِنِينَ خَدَاعَةً) «دراسة نقدية موضوعية»..... ٣٤٣ م.د. حردان عبد إبراهيم.....
١٤. النظام القانوني لسوء النية وأثره على العلاقة التعاقدية..... ٣٦٧ م.د. رؤى عبد الستار صالح.....
١٥. تأثير التسويق الوردي في تشكيل مواقف النساء تجاه العلامة التجارية وانعكاسها على نوايا الشراء في سوق السلع الفاخرة..... ٣٨٩ م.د. محمد صالح حسن النداوي.....
١٦. الجواز عند ابن جني في كتاب اللمع - دراسة نحوية - ٤٣٥ م.د. مهند عبد الجبار حسن.....
١٧. الخلاف النحوي في الأصول لابن السراج (٣١٦هـ) (دراسة إحصائية)..... ٤٦٣ م.د. نور أحمد عبد الله اكريم.....
١٨. التلاحم السياقي والوحدة البنائية في القرآن الكريم علم المناسبات أصولاً وتطبيقاً... ٤٩٣ م.م. الهام زيد عبيد.....
١٩. منهج الإمام نظام الدين النيسابوري (ت ٧٣٠هـ) في الرد على المشبهة والمجسمة من تفسيره غرائب القرآن ورغائب الفرقان - دراسة عقدية - ٥١١ م.م. خضير عامر خضير.....
٢٠. الإمام الجويني (ت ٤٧٨ هـ) ومنهجه بكتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة..... ٥٣٣ م.م. عبد المجيد رشيد عبد المجيد.....
٢١. البنية الطبقيّة وأثر التحولات الاجتماعية في تشكيل شخصيات الرواية: رواية «مواسم البراءة» نموذجًا..... ٥٤٩ م.م. فارس فاضل محمود.....
٢٢. المنهج التربوي لوصايا لقمان لإبنه في سورة لقمان..... ٥٦٩ م.م. قاسم محمد أحمد المجمعي.....
٢٣. تطبيقات قاعدة المشقة تجلب التيسير في السفر المعاصر (الطيران) نموذجاً..... ٥٩٣ م.م. هبة مجيد أحمد.....

حرية الرأي والتعبير في عصر الرسالة

Freedom of Opinion and Expression in the Prophetic Era

إعداد الباحثة

أ.د. ساجدة محمد زكي محمود

الجامعة العراقية / كلية التربية للبنات / قسم التاريخ

Prepared by Prof. Dr. Sajida Mohammed Zaki Mhmood

Al Iraqia University / College of Education for Women

Department of History

sajida.mhmood@aliraqia.edu.iq

تاريخ استلام البحث: ٤ / ٥ / ٢٠٢٦

الملخص

التأصيل لحرية التعبير في عصر الرسالة قائم على احترام العقل والنقاش المفتوح، ومبدأ الشورى، والحق في النصيحة. فالضوابط تتعلق بالأدب، والمصلحة، وترك الجدل، والحفاظ على النظام العام.

حرية الرأي والتعبير في عصر الرسالة تُعد من الموضوعات المهمة في دراسة السيرة النبوية، إذ تكشف عن أسس الحوار والتعددية التي رسّخها الإسلام منذ بداياته.

في هذا العصر، وُضعت مبادئ مهمة لحرية التعبير، مع ضوابط تحافظ على كرامة الفرد والمجتمع وتمنع الإساءة إلى الآخرين.

وقد وردت عن رسول الله ﷺ الأحاديث النبوية التي تضمنت حرية الرأي وقرار مبدأ الشورى وما لذلك من أهمية في حياة الأمة .

الكلمات المفتاحية: (حرية، الرأي، التعبير، الشورى، عصر الرسالة).

Abstract:

The foundation of freedom of opinion and expression in the Prophetic era is based on respect for reason, open discussion, the principle of consultation (shura), and the right to offer sincere advice. Its regulations are connected to proper conduct, public interest, avoidance of futile disputation, and the preservation of public order.

Freedom of opinion and expression in the Prophetic era is considered one of the important topics in the study of the Prophetic biography, as it reveals the foundations of dialogue and pluralism that Islam established from its earliest beginnings.

In this era, essential principles governing freedom of expression were established, alongside guidelines that safeguard the dignity of both the individual and society and prevent harm or offense to others.

Prophetic traditions reported from the Messenger of Allah affirm freedom of opinion and endorse the principle of consultation, highlighting its significance in the life of the Muslim community.

Keywords: Freedom, Opinion, Expression, Consultation (Shura), Prophetic Era.

المقدمة

تقوم فكرة البحث على دراسة حرية الرأي والتعبير في عصر الرسالة واستخراج النظم التربوية وأساليب التعبير على وفق ما ورد في كتب الحديث والسيرة النبوية، في ضوء اتباع المنهج التاريخي في استقراء المتغيرات وربطها بالأحداث والوقائع. حيث نتلمس في السيرة النبوية الشريفة سبل التعامل الحسن مع الآخرين، وهذا كان من دوافع اختيارنا لموضوع البحث، كي نسلط الضوء على جانب حوارى تربوي هام مرتبط بالأحداث التاريخية التي فاضت المصادر بذكرها.

إن الإشكاليات التي يعالجها البحث تتمثل في اتباع أسلوب الحوار والمشورة، وهي من الممارسات التربوية التي تعد منهجا أصيلا في التربية والتعليم بقصد تنمية مهارات طرح الآراء والتعبير عما يجول في خاطر بما يعود بالنفع على الفرد والمجتمع، فالأساليب التربوية التي اتبعها رسول الله ﷺ متنوعة وبحاجة للتقصي لتوظيفها والافادة منها في العملية التربوية. الإشكاليات: وقد أثرتنا بعض من الإشكاليات لاستنباط أساليب حرية الرأي والتعبير في ضوء طرح بضعة أسئلة منها:

١. هل مثلت حرية الرأي والتعبير بداية لانطلاق منهجية تربوية جديدة ساهمت في نهضة مجتمع المدينة؟

٢. هل قدمت المبادرات في حرية ابداء الرأي والمشورة على انها تأصيل تربوي اجتماعي؟

اهمية البحث: تتجلى اهمية البحث في استنباط الأحداث التاريخية التي وردت فيها شواهد عن حرية التعبير وربطها بالسيرة النبوية مع الكشف عن اهم الوسائل التي اتبعها رسول الله ﷺ لإبداء حرية الرأي والتعبير، والتي تزخر مصادرنا التاريخية بشواهد من هذه الأساليب الهادفة.

هدف البحث: ركز البحث على اهمية استنباط موضوعات تربوية حوارية من كتب السيرة النبوية والتاريخ، وابرز الجوانب التطبيقية منها.

المنهج العلمي: اتباع المنهج التاريخي للتعرف على بعض الوسائل التربوية في السيرة النبوية.

نطاق البحث: استعراض شواهد تاريخية من حرية الرأي في المدينة المنورة في عصر الرسالة.

هيكلية البحث: تم تقسيم البحث الى مبحثين المبحث الأول يتناول التعريف بحرية الرأي والتعبير ثم التأصيل لهذا المصطلح مع عرض لضوابط حرية التعبير. وكيف عالج النبي محمد ﷺ قضية ابداء الرأي بحرية من خلال السيرة النبوية والتطبيقات العملية التي قدمها، مستنيرين بنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، لنبز التوازن الذي قدمه الإسلام بين حرية الفرد ومسؤولية المجتمع. في حين تطرقنا في المبحث الثاني الى شواهد تاريخية من حرية الرأي والتعبير مع بيان المنهج النبوي في الاستماع الى الآراء والأخذ بالمناسب منها.

المبحث الأول: التأصيل لحرية الرأي والتعبير في عصر الرسالة

أولاً: مفهوم حرية الرأي لغةً واصطلاحاً

الحرية في اللغة هي الخلوص من القيود، والحُرُّ ضدُّ العبد، والحُرِّيَّة هي الخلاص من الرقِّ (ابن منظور، ١٤١٤ هـ، ج ٤، ص ١٨٢). أما الرأي فهو الاعتقاد أو ما يراه الإنسان بعد تفكير وتأمل. فالرأي: ما يعتقدُه الإنسان من حكمٍ في أمرٍ ما (الزيات، د. ت، ج ١، ص ٣٣٨).

والتعبير هو الإبانة والإفصاح عما في النفس. و«عبرَ عمّا في نفسه أي أبان وأفصح». (ابن منظور، ١٤١٤ هـ، ج ٤، ص ٥٩٣).

اذن حرية الرأي والتعبير هي قدرة الإنسان على إبداء آرائه وأفكاره والتعبير عنها بالقول أو الكتابة أو غيرها من الوسائل، دون إكراه أو تضيق، في إطار من الضوابط التي يحكمها النظام العام والقيم الاجتماعية.

ثانياً: حرية الرأي والتعبير في الكتاب الكريم

حرية الرأي والتعبير تعني قدرة الإنسان على التصريح بآرائه وأفكاره دون خوف من العقوبة أو الاضطهاد، سواء بالقول أو الكتابة أو غير ذلك من الوسائل. قال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ . فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ...﴾ (سورة الكهف، من الآية ٢٩) وهو نص يُقر حرية الاختيار في العقيدة. مع الحرية الفكرية والرأي وعدم الإكراه وهو أساس التعبير عن الرأي حيث يفتح الإسلام المجال للفكر والنقاش والحوار، ويحث الناس على التفكير والتساؤل بلا تضيق. فقد حوّل القرآن مبدأ طرح الفرضيات ومناقشتها إلى أسلوب بلاغي في الحوار.

وآيات تدعو الى حرية النقاش وعرض الحجة مع التأكيد على حرية تقديم الرأي مشفوعاً بالدليل، مما يؤسس لثقافة الحوار العقلي ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (سورة البقرة، الآية ١١١). وقوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (سورة الشورى، الآية ٣٨). هذه الآيات تُبين أن حرية الرأي والتعبير في الإسلام مكفولة الاختيار، بالحوار والشورى ومقيدة بضوابط الأدب، وعدم الإساءة، مع الشعور بالمسؤولية وتحقيق المصلحة .

ثالثاً. حرية الرأي والتعبير في السنّة:

تعد حرية الرأي والتعبير من أبرز القيم التي وجدت لها جذوراً واضحة في رسالة النبي ﷺ، حيث عُرفت المدينة المنورة كأول انموذج عملي لدولة تكفل حرية التعبير ضمن ضوابط تحمي المصلحة العامة وتحفظ كرامة الإنسان. فإن حرية الرأي تُقرّ ولكنها مقيدة بمقاصد الشريعة التي تحفظ الدين، النفس، العقل، العرض، والمال. وقد وردت في السنة النبوية احاديث كثيرة تشير الى حرية الرأي والتعبير مقترنة احيانا بالمشورة منها قول رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» (مسلم، د.ت، ج ١، ص ٥٠). ولأهمية الشورى وحرية التعبير وما تعنيه وتتضمنه من مفاهيم، فقد وردت في السنّة النبوية أحاديث تضمنت إظهار حرية الرأي وضرورة المشورة للوصول إلى صواب الأمور.

رابعاً. ضوابط حرية التعبير في السيرة النبوية

وردت في السيرة النبوية شواهد تاريخية تدل على ان حرية التعبير ليست مطلقة، بل منضبطة بقيم أخلاقية واجتماعية منها الالتزام بالأدب لقوله عز وجل: ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (سورة النحل، الآية ١٢٥). مما يؤكد على أن التعبير يجب أن يكون راقياً بعيداً عن الإساءة. حيث لم يُكره النبي ﷺ أحداً على الإسلام، حتى في أوج قوته في المدينة، مما يدل على إقرار حرية الرأي والموقف. وجاء في السيرة النبوية الحرص على سماع الرأي الآخر والتعامل معه بالحوار، فكان النبي ﷺ يستمع إلى الآراء المختلفة، حتى من غير المسلمين، ويتحاور معهم بالحسنى. مثال ذلك حوار النبي ﷺ مع عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، وهو أحد سادات قريش (ينظر: الأزرقى، د.ت، ج ١، ص ١٥٩) حين جاءه ليعرض عليه المال والمُلك مقابل ترك الدعوة، فاستمع إليه النبي ﷺ حتى انتهى، ثم قرأ عليه آيات من سورة فصلت (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ١، ص ٢٩٣).

وقد أجرى رسول الله ﷺ محاورات مع وفد نصارى (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ١، ص ٥٧٣) نجران من مخاليف اليمن (ينظر: ياقوت الحموي، ١٩٩٥م، ج ٥، ص ٢٦٦)، حيث أُتيح لهم عرض معتقداتهم بحرية، فالسماح بالحوار مع مختلف الأطياف باجتماع الصحابة رضي الله عنهم، وأهل الكتاب مشهد يعكس حرية التعبير. إذ لم يُقفل النبي ﷺ أبواب الحوار أو التعامل مع غير المسلمين، بل كان يحاورهم بأسلوب حسن، ويجالسهم، حيث أتاح لهم الحوام، ثم دعاهم إلى الإسلام دون قهر. ثم إن من ضوابط التعبير المسؤولية عن الكلمة وحرية التعبير تقترن بالمسألة الأخلاقية. مع التأكيد على النهي عن الإساءة والسخرية قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ﴾ (سورة الحجرات، الآية ١١). فوضع حداً للتعبير الذي يضر بالآخرين أو يهدم السلم الاجتماعي مع حرية البلاغ والخطاب دون إكراه.

ومن الضوابط أيضاً الأدب في الحديث مع النبي ﷺ لا يُرفع الصوت فوقه. مع الحرص على صدق الحديث حيث وضع النبي ﷺ ضوابط لنقل الأخبار؛ كما قال: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع» (مسلم، د.ت، ج ١، ص ١٠). واستجابة للأوامر أظهر الصحابة رضي الله عنهم صراحةً مع رسول الله ﷺ، فقد بايعوه على: «أن نقول الحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم» (مسلم، د.ت، ج ٣، ص ١٤٧٠).

خامساً. سياسة الرسول ﷺ وأثرها في حرية الرأي:

ابتدأ رسول الله ﷺ سياسته في مكة مخاطبا أهلها: «يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله، تفلحوا» (احمد، ١٩٩٣، ج ٢٥، ص ٤٠٤؛ ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ١، ص ٢٨١) لنقل المجتمع القبلي إلى حالة جديدة تتناسب مع التحول نحو الإيمان وكان الاستعداد النفسي لأهل المدينة متوافراً سعياً لتحقيق استقرار سياسي واجتماعي، سيما وأن بهجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة تحققت أسباب نشوء الدولة (حسن، ٢٠٠٣، ص ١٨٦). فبدأت المحاولات الأولى لبناء الدولة الجديدة من المهاجرين ممن آمنوا من أهل مكة ومن سكان يثرب التي أصبح اسمها المدينة أو مدينة النبي ﷺ بعد الهجرة النبوية المباركة (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ٢، ص ٢٠٥؛ ابن سعد، ١٤١٨هـ، ج ١، ص ٣٥)، تربط أبناءها رابطة العقيدة بدلا من لُحمة النسب ورابطة الدم. ولتوثيق عرى الأخوة وتحقيق الوحدة بين أبناء المجتمع، أقام النبي ﷺ رابطة تقوم على المساواة، فقد آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والانصار (ينظر: ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ١، ص ٢٥١).

ويرى د. صالح احمد العلي (١٩٦٩، ص ٢٨) أن اعلان وثيقة المدينة هو الركيزة الاساسية

لبناء المجتمع الاسلامي الجديد، كونها دستورا نظم حياتهم اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا. حيث اقر نظام الدولة والقانون والتمتع بحقوق المواطنة. اذ ورد في صحيفة المدينة ما نصه: « لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليتهم وانفسهم، الا من ظلم وأثم» (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ٢، ص ١٠٧) لإشاعة روح العدالة وتنظيم العلاقة بين ابناء المجتمع المدني على اختلاف اديانهم من مسلمين ومشركين ويهود وعلاقتهم برسول الله ﷺ (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ٢، ص ٢٤٢). حيث جسدت وثيقة المدينة حرية التعبير عن الرأي بتأكيد مبدأ الشورى الذي يعبر عن التسامح وتطبيق مبدأ الحرية (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ٢، ص ٢٤٢). وقد ضمنت الصحيفة مبادئ عامة، منها تحديد مفهوم الأمة، فالأمة تضم المسلمين جميعاً مهاجرينهم وأنصارهم ومن تبعهم ممن لحق بهم وجاهد معهم أمة واحدة من دون الناس، وهذا شيء جديد في تاريخ الحياة السياسية في جزيرة العرب، إذ نقل رسول الله ﷺ قومه من شعار القبلية والتبعية لها، إلى شعار الأمة، التي تضم كل من اعتنق الدين الجديد. هذه هي الوثيقة التي وضعها النبي محمد ﷺ، وثق فيها ما بين المهاجرين والأنصار من إخاء وحلف، وقرر فيها حرية العقيدة لغير المسلمين، وحرية الرأي، وحرمة المدينة، وحرمة الحياة والمال (أبو شُهبة، د.ت ج ٢، ص ٥٩).

جاءت سياسة الرسول ﷺ مكملة لما رسمه القرآن الكريم و متممة له في توثيق عرى الاسلام وإبدال الوحدة الدينية محل الوحدة القبلية. وتشير العديد من الحقائق التي تشير بدلالة واضحة إلى شواهد من حرية التعبير حتى في حالات الاختلاف بين الناس في زمن النبي محمد ﷺ، فأهل مكة كانوا يسمون الرسول ﷺ بالصادق الأمين، ولما جاء بالرسالة اتهموه بالجنون ولم يرد عليهم رسول الله ﷺ وفقا لما جاء في القرآن الكريم: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...﴾ (سورة النحل، من الآية ١٢٥). لأن الباطل يعلو في الجهل وإنما رد عليهم بالتي هي أحسن. ففي التعامل مع المشركين وأهل الكتاب أقر النبي ﷺ حرية العقيدة، وتعايش مع اليهود في المدينة وفق وثيقة المدينة التي ضمت مبادئ حرية الدين والتعبير والتعايش (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ١، ص ٥٠٣).

إن المجال متاح للجميع بالتعبير عن آرائهم سيما وأن الدولة فتية في طور النشوء، لذا كان عليه الصلاة والسلام يستمع لآراء من يبادر من الصحابة بطرح رأيه او مقترحه، وخير شاهد تاريخي على ذلك ما ورد عن أنس بن مالك قال: « لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الروم قيل له إنهم لن يقرؤوا كتابك إذا لم يكن مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه محمد رسول

الله فكأنما أنظر إلى بياضه في يده» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٥، ص ٢٢٠٥). ليختتم به الشيء أو ليكتب به إلى أهل الكتاب أو غيرهم (ابن بطال، ٢٠٠٣م، ج ٩، ص ١٣٤). كان ذلك في وقائع السنة السابعة من الهجرة فأخذ بالرأي في مسألة مهمة على المستوى العام .

المبحث الثاني: شواهد تاريخية من حرية الرأي والتعبير

أولاً. غزوة بدر: كان للسياسة التي مارسها رسول الله ﷺ مع خلقه الرفيع الأثر الفاعل في تهيئة البيئة المناسبة التي مارس المؤمنون في ضوئها حريتهم. فالمشورة تمنح المقابل الحرية ليفصح عن آراءه، ومن هنا تأتي أهمية الحوار. فمن الصور التاريخية عن حرية التعبير عن الرأي الحوارات التي كانت تدور بين رسول الله ﷺ والصحابة رضي الله عنهم ما كان على هيئة الشورى من ذلك مشاورته لهم قبل معركة بدر في السنة الثانية للهجرة، فاستمع لهم في ثلاث مواقف قبل المعركة واثنائها وبعدها. حيث اشار عليه أبو بكر رضي الله عنه وعمر رضي الله عنه ثم أشارت عليه الأنصار فقال المقداد بن عمرو رضي الله عنه: « لا نقول كما قالت بنو اسرائيل لموسى ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون ﴾ ، ولكن والله لو ضربت أكبادها حتى تبلغ برك الغماد لكنا معك » (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ٣، ص ٤٤٧ ؛ ابن سعد، ١٤١٨هـ، ج ٣، ص ١٦٣؛ الطبري، ج ٢، ص ٤٣٥ ؛ البيهقي، ١٩٩٤م، ج ١، ص ١٠٩). و برك الغماد موضع في اليمن. (ينظر: ياقوت الحموي، ١٩٩٥م، ج ٢، ص ١٤) فدعا له رسول الله ﷺ ثم قال النبي ﷺ: « أشيروا علي » (ابن حبان، ١٤١٧هـ، ج ١، ص ١٦٣) ثم اجابت الانصار رسول الله ﷺ وعبر سعد ابن معاذ رضي الله عنه عن رأيه فكان لهذه الآراء اثرها في رفع معنويات المسلمين، فازداد التلاحم بين المهاجرين والأنصار كما كان قد ازداد بعد الهجرة ارتباطا ورسوخا في السلام (خطاب، ١٩٩٢، ص ١٠). وقد اتبع نبي الرحمة ﷺ أسلوب تشجيع الكفاءات في ضوء استشارته لأصحابه وأخذه برأيهم في غزوة بدر وهو يقول: « أشيروا علي أيها الناس»، وترك رأيه لرأيهم (ابن سعد، ١٤١٨هـ، ج ٣، ص ٤٢٠).

وهناك نقطة غاية في الأهمية الا وهي إن وجود الصحابة رضي الله عنهم الى جانب رسول الله ﷺ في معركة بدر وحرص النبي ﷺ على الاستشارات العسكرية يؤشر بكل وضوح ان صفحة نشوب القتال في بدر كانت هي الاخرى حافلة بالاستشارات والآراء التي عُرضت في تلك الساعات الحاسمة من تاريخ الاسلام (خطاب، ١٩٩٢م، ص ١٥).

ثم في اثناء معركة بدر تأكدت احدى صور التعبير عن الرأي حيث استشار النبي محمد ﷺ

صحابته رضي الله عنهم في معركة بدر فأبدى الصحابة آراءهم تجسدت حين طرح الصحابي الحباب بن المنذر رضي الله عنه رأيته بكل حرية في امر مهم حيث اقترح الحباب بن المنذر رضي الله عنه تغيير موقع الجيش، فأشار على رسول الله ﷺ أن ينزل على ماء بدر للقاء القوم قائلا: « يا رسول، أريت هذا المنزل، أمنزلا أنزله الله لئس لنا أن نتقدمه، ولا نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال: «بل هو الرأي والحرب والمكيدة». فقال: يا رسول الله، فإن هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من القوم، فنزله ثم نغور ما وراءه من القلب، ثم نبني عليه حوضا فتملؤه ماء، ثم نقاتل القوم، فنشرب ولا يشربون...» (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ٣، ص ٤٤٧؛ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٢، ص ٤٣٥) حتى قال رسول الله ﷺ لقد اشترت بالرأي». (ينظر: ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ٣، ص ٤٤٧) فقبل النبي ﷺ رأيه.

وفيه إقرار حرية الرأي حتى في القضايا المصيرية. فكان اختيار موقع غزوة بدر بناءً على رأي الحباب بن المنذر رضي الله عنه الذي كان جنديا من عموم الناس ولم يكن بارزا قبل أن يبادر برأيه لرسول الله ﷺ، لكن مبادرته ورؤيته كانت احد اسباب نصر المسلمين. (ينظر: ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ٣، ص ٤٤٧؛ ابن عبد البر، ١٩٩٢م، ج ٣، ص ٩٩٣ - ٩٩٤)

وكانت هناك مشاركة اخرى بالتعبير بعد انتهاء معركة بدر بشأن الأسرى حيث قال رسول الله ﷺ: « ما تقولون في هؤلاء الأسرى؟ » اذ لم يكن يريد من المسلمين في أول معركة مع المشركين أن يكون لهم اسرى، للتأكيد على إن المسلمين لا يبغون من حربهم مع المشركين الحصول على الغنائم وفدية الأسرى. ثم قال رسول الله ﷺ: « أنتم اليوم عالة فلا يفلتن منهم أحد إلا بفداء أو... ضرب عنق قال عبد الله بن مسعود إلا سهيل بن بيضاء. فإني سمعته يذكر الإسلام فسكت رسول الله ﷺ فما رأيتني في يوم أخوف أن تقع علي الحجارة من السماء مني في ذلك اليوم حتى قال رسول الله ﷺ إلا سهيل بن بيضاء». (ينظر: ابن الاثير، ١٩٩٤م، ج ٢، ص ٥٨٢؛ ابن عبد البر، ١٩٩٢م، ج ٣، ص ٩٩٣).

إن رسول الله ﷺ حينما استشار المسلمين فيما يفعل بالأسرى كان هناك رأيين، فذهب اصحاب الرأي الأول الى قتلهم (ابن سعد، ١٤١٨هـ، ج ١، ص ١١)، لأنهم اصحاب الضلالة. أو إنزال أقصى العقوبات بهم. والملاحظ أن الأسرى كانوا من صنديد قريش الذين آذوا المؤمنين كثيرا (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ١، ص ٦٤٤).

أما الرأي الاخر فقد عبر عنه ابو بكر الصديق رضي الله عنه حيث قال: « يا نبي الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان، فأني أرى أن تأخذ منهم الفدية، فيكون ما أخذنا منهم قوة،

وعسى الله أن يهديهم فيكونوا لنا عضدا...» (ابن كثير، ١٩٧٦م، ج ٢، ص ٤٥٨). ثم قرر رسول الله ﷺ الأخذ بالرأي القائل بإطلاق الأسرى مقابل اخذ فداء منهم وهذا القرار يتلاءم مع سماحة النبي ﷺ، في اخذ الفدية من القادرين عليها (الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٢، ص ٤٧).

وبعد أن استقر الأمر على ذلك نزل الوحي على رسول الله ﷺ يبين ما كان ينبغي أن يفعل في مسألة الأسرى، ويبين الصواب في القضية (أبو العيين، د.ت، ص ٥٩). فأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُثَخَّنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُوا مِمَّا غَنَمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (سورة الأنفال، الآيات ٦٧ - ٦٩).

ثانياً. التعبير عن الرأي في معركة أحد:

إن التزام أدب الحوار والمشورة يعطي للحوار قوة وصلابة وقدرة على الإقناع وهذا ما نلمسه في بعض الأحداث التي وقعت في عصر الرسالة منها ما حدث في غزوة أحد في السابع من شوال في السنة الثالثة للهجرة لما علم رسول الله ﷺ بوصول المشركين الى مشارف المدينة طلب رسول الله ﷺ من صحابته المشورة بقوله: «اشيروا عليّ» (الواقدي، ١٩٦٦، ج ١، ص ٢٠١) فأبدوا مقترحاتهم بكل حرية. فكان للصحابة من فئة الشباب رأيهم هل يبقوا في المدينة لمناعتها أم الخروج من المدينة، فأشاروا على رسول الله ﷺ أن يخرج من المدينة لملاقاة المشركين فأخذ برأيهم (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ٣، ص ٥٨٤). في حين قال اهل السن ومنهم الحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه: «انا نخشى يا رسول الله أن يظن عدونا أنا كرهنا جُبنا عن لقاءهم فيكون هذا جرأة منهم علينا...» (الواقدي، ١٩٦٦م، ج ١، ص ٢١٠). في حين كان هناك رأي آخر: «يا رسول الله انا بين احدى الحسنين...» (ينظر: الواقدي، ١٩٦٦م، ج ١، ص ٨٠). وقام صحابة اخرون كل ذكر حجته وقد اجمعوا على الشخوص لملاقاة عدوهم. وبعد أن استمع رسول الله ﷺ الى آرائهم امرهم بالتهيؤ لملاقاة العدو (ابن سعد، ١٤١٨هـ، ج ٣، ص ٤٦٤).

في حين جاء سعد بن معاذ رضي الله عنهما سيد بن حضير الأنصاري الأوسيري رضي الله عنه برأي مغاير وهو عدم الخروج من المدينة وملاقاة المشركين (الواقدي، ١٩٦٦م، ج ١، ص ٨٠)؛ ابن عبد البر، ١٩٩٢م، ج ١، ص ٩٣). فجاء أهل الرأي الذين يلحون على رسول الله ﷺ بالخروج أن: «يا رسول الله ما كان لنا أن نخالفك...» (الواقدي، ١٩٦٦م، ج ١، ص ٨٠).

وبعد ان استمع رسول الله ﷺ لهم قال: « ولا ينبغي لنبى اذا لبس لأتمته أن يضعها...» (الواقدي، ١٩٦٦م، ج ١، ص ٢١٤). فأخذ رسول الله ﷺ برأي بعض أصحابه وترك رأيه . إن الخير في المداومة على التشاور والاستماع الى آراء الآخرين وهي تربية نبوية . ولما اراد بعض الذين اشاروا على رسول الله ﷺ بالخروج الى احد أن يرجعوا عن رأيهم لم يأخذ به مما يدل على ان وقت المشورة قد انتهى وجاء وقت العمل للثبات على القرار وتنفيذه بعزم وإصرار(خطاب، ١٩٩٢ م، ص ٢٦).

من الواضح أن الرسول ﷺ عود أصحابه رضي الله عنهم على التصريح بآرائهم عند مشاورته لهم، فهو إنما يشاورهم فيما لا نص فيه تعويداً لهم على التفكير في الأمور العامة ومعالجة مشاكل الأمة، فلا فائدة من المشورة إذا لم تقترن بحرية إبداء الرأي، ولم يحدث أن لام النبي محمد ﷺ أحداً لأنه أخطأ في اجتهاده ولم يوفق في رأيه، وكذلك فإن الأخذ بالشورى ملزم، فلا بد أن يطبق الرسول ﷺ التوجيه القرآني: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (سورة آل عمران، الآية ١٥٩). لتعتاد على ممارسة الشورى وهنا يظهر الوعي السياسي عند الصحابة رضوان الله عليهم، فحسبهم أن يبينوا رأيهم ويتركوا للقائد حرية اختيار ما يترجح لديه من الآراء فلما رأوا أنهم أحووا في الخروج وأن الرسول ﷺ عزم على الخروج بسبب إلحاحهم عادوا فاعتذروا إليه، لكن الرسول الكريم ﷺ علمهم درساً آخر وهو عدم التردد بعد العزيمة والشروع في التنفيذ، فإن ذلك يزعزع الثقة بها ويغرس الفوضى بين الأتباع (خطاب، ١٩٩٢، ص ٩؛ العمري، ١٩٩٤ م، ج ٢، ص ٣٨٠).

ومن مظاهر الحرية التي كانت متاحة في عصر الرسالة مع أن رسول الله ﷺ غني عن الآراء: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى﴾ (سورة النجم، الآية ٣) الا انه اراد ان يعطي للرأي حريته، فتكون ممارسة الحرية امرا معتادا . فكان من عناية رسول الله ﷺ بحرية التعبير وابداء الرأي أن عدها رحمة للأمة لذا فسح المجال امام للجميع للإدلاء بآرائهم . فالشورى تمثل الإطار المؤسسي لحرية التعبير، حيث يُسمح للأفراد بإبداء آرائهم في القضايا العامة.

ثالثاً. غزوة حمراء الأسد:

في الثامن من شوال العام الثالث للهجرة كان الصحابي عبد الله عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه (ابن عبد البر، ١٩٩٢م، ج ٣، ص ١١٩٦) قد سمع مشركي قريش يقولون: « ما صنعنا شيئاً، اصبتم شوكة القوم وحدتهم - يوم احد - فارجعوا نستأصل من بقي...»(الواقدي،

١٩٦٦م، ج ١، ص ٣٢٦) فدعا رسول الله ﷺ ابا بكر رضي الله عنه وعمرا رضي الله عنهما فكأن رأيهما موافقا لبعض الا وهو: « اطلب العدو ولا يقحمون على الذرية» (الواقدي، ١٩٦٦م، ج ١، ص ٣٢٦). فكان الامر كذلك وفقا لرأيهما . وأمر النبي ﷺ أن لا يخرج للقتال الا من خرج امس أي من شارك في غزوة احد. وعسكر رسول الله ﷺ بأصحابه في حمراء الأسد وهو موضع إليه انتهى رسول الله ﷺ يوم أحد في طلب المشركين.(ينظر: ياقوت الحموي، ١٩٩٥م، ج ٢، ص ٣٠١؛ الحربي، ١٩٨٢م، ص ١٠٥). وكان المسلمون في تلك الليالي يوقدون النار في مواضع عديدة حتى تُرى من بعيد، وذهب صوت معسكرهم ومكانهم في كل مكان .حتى دخل الفزع في قلوب المشركين فعادوا الى مواضعهم مخذولين (الواقدي، ١٩٦٦م، ج ١، ص ٣٢٦؛ خطاب، ١٩٩٢م، ص ٢٩). فكان خروج المسلمين الى حمراء الاسد بالغ الاثر في معنويات المشركين، حيث تخلوا عن الرجوع مجددا الى المدينة، واكتفوا بالتراجع الى مكة (خطاب، ١٩٩٢م، ص ٣٠) فكان للشورى وحرية ابداء الرأي اثرها في حماية المسلمين من اذى المشركين ورفع معنوياتهم .

رابعاً. حفر الخندق:

انتشر الإسلام بعد الهجرة في المدينة، وزادت قوة المسلمين ومكانتهم خلال السنوات الخمسة الأولى، فاشتد غيظ اليهود والمشركين؛ وخاصة بعد أن تضررت مصالحهم على اثر طرد يهود بني النضير من المدينة واستمرار المسلمين بتهديد طرق قريش التجارية . فطاف عدد من سادة بني النضير على زعماء قريش وغطفان والقبائل المجاورة لهما يحرضونهم على غزو المدينة، ووعدوهم بتأليب يهود بني قريظة الذين ما زالوا في المدينة، فالتقت أطماع غطفان مع أحقاد قريش وبني النضير، واتفقوا على مهاجمة المدينة، وذلك في السنة الخامسة للهجرة(الواقدي، ١٩٦٦م، ج ٢، ص ٦١٠).

وصلت الأنباء إلى رسول الله ﷺ فاستشار وجوه المهاجرين والأنصار، فأدلى الصحابي سلمان الفارسي رضي الله عنه برأيه الذي يتضمن حفر خندق كبير حول المدينة لصدّ عدوان الأحزاب. فأعجب النبي ﷺ والمسلمون بهذا الرأي، وتوجه ﷺ مع نفر من أصحابه لاختيار المكان المناسب لحفر الخندق (ابن سعد ١٤١٨هـ، ج ٢، ص ٦٦). فارتاد موضعاً ينزله فكان أعجب المنازل إليه أن يجعل جبل سلع وهو أشهر جبال المدينة(ينظر: ياقوت الحموي، ١٩٩٥م، ج ٣، ص ٢٣٦) خلف ظهره ويخندق للإفادة من مناعة الجبل في حماية ظهور الصحابة(الواقدي، ١٩٦٦م، ج ٢، ص ٤٤٤؛ ابن عبد البر، ١٩٩٢م، ج ٢، ص ٣٦٤). وفي

كل ذلك كان الرسول ﷺ يربي في أصحابه روح النقد البناء، وإبداء الرأي السديد والاستفادة منه. ليحول بين العدو وبين المدينة فأمر النبي ﷺ بحفر الخندق شمالي المدينة فبادر المسلمون إلى ذلك، وشاركهم النبي ﷺ بنفسه في الحفر فكان ينقل التراب يوم الخندق. وقدى ابدى رسول الله ﷺ من المرونة أن نفذ رأي سلمان الفارسي رضي الله عنه، ولم تكن العرب تعرف هذه الحيلة في المعارك الحربية. فإنَّ الاخذ بالآراء ومشاركة الآخرين في التعبير عن افكارهم والاستماع الى مقترحاتهم قد تكون سببا في تحقيق النصر.

خامساً: الحرص على الوحدة مع الاختلاف في الرأي:

إن الرفق في التعامل والحوار من الآداب العامة التي ينبغي على المختلفين في الرأي مراعاتها، ففي حديث انس رضي الله عنه قال: «إنا معاشر أصحاب رسول الله ﷺ كنا نساfer فمنا الصائم ومنا المفطر، ومنا المتم ومنا المقصر، فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم، ولا المقصر على المتم، ولا المتم على المقصر» (البيهقي، ١٩٩٤م، ج ٥، ٥٢٢). ولقد أقر النبي محمد ﷺ كلا من المختلفين على رأيه الخاص دون أن يبدي أي اعتراض أو ترجيح كما في أمره ﷺ لأصحابه بصلاة العصر في بني قريظة، وذلك بقوله: «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٢، ص ١٥). وكان ذلك عام الخندق في السنة الخامسة للهجرة وتمسك بعض الصحابة بظاهر النص ففاتتهم الصلاة، فصلّوها وقت العشاء وتمسك آخرون بمفهوم الحديث وهو المسارعة في الخروج فصلّوا في الطريق فلم يعب احد من الفريقين على الآخر ولم يعنّف النبي ﷺ أحدا حفاظا على وحدة الجماعة (القدوري، د. ت، ص ٢٢).

يورد لنا التاريخ بعض الحقائق التي تشير بدلالة واضحة الى ان رسول الله ﷺ كان يسمع أذى كثيرا ويصبر عليه، لأنه بُعث رحمة للعالمين. من هذه الحقائق، بينما كان عليه الصلاة والسلام يقسم بعض المال اذ اعترض عليه احدهم فقال: « يا محمد اتق الله... » (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٣، ص ٣١٦٦) ويهم احد الصحابة مستأذناً بقتله، فيمنعه الرسول ﷺ قائلاً: « إن من ضئضئى (ضئضئى: أصل الشيء ومعدنه وقيل نسله. ينظر: القاضي عياض، د. ت، ج ٢، ص ٥٥) هذا قوم يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، لئن ادركتهم لأقتلنهم قتل عاد». (عاد: قوم نسبة إلى عاد بن سام بن نوح عليه السلام. ينظر: الفراهيدي، د. ت، ج ٢، ص ٢٢٠). والحديث رواه البخاري (ينظر: البخاري، ١٩٨٧م، ج ٦، ص ٢٧٠٢). إذا وقفنا برهة محللين لهذه الحادثة

ومتسائلين من أين أتى هذا الدّعي حين ظن أنه أعلم من رسول الله ﷺ بالعدل، ومواقفه لقد أتى من جهله بمقاصد الدين والأحكام، فعليه الصلاة والسلام كان يريد ان يتخذ من المال والغنائم وسيلة لتأليف قلوب البعض ويترك آخرين لأيمانهم، إذ اعطى ﷺ هؤلاء ولم يعط المؤمنين لأن عندهم من الايمان ما يغنيهم، وهذا الفهم السامي لم يصل اليه نظر هذا الدعي للعدل فتقاصر عنه

(البغدادى، ٢٠٠٤م، ج ١٣، ص ١٣١ - ١٣٢). ومع ذلك لم يعترض رسول الله ﷺ عليه، بل سمح له ان يعبر بحرية عن رأيه. ويحضرنا في هذا الموقع قصة الذي اعترض على الرسول ﷺ في القسمة، حين استأذن خالد بن الوليد رضي الله عنه أن يضرب عنقه، فقال له عليه الصلاة والسلام: «لا لعله أن يكون يصلي» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٤، ص ١٥٨١) فقال خالد: «كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٤، ص ١٥٨١) فيجيبه النبي ﷺ: «اني لم أوامر أن أنقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٤، ص ١٥٨١).

سادساً. الحوار مع المسلمين في صلح الحديبية:

نجد ضرورة البحث عن الحق ولزوم إتباعه وإن اقتضى الأمر الاختلاف في الرأي ففي السيرة النبوية الكثير من وقائع التعبير عن حرية الرأي. من ذلك أن النبي ﷺ أراد أن يزور بيت الله الحرام معتمراً مع أصحابه رضي الله عنهم فخرج في أول ذي القعدة السنة السادسة للهجرة، ولما علمت قريش بالأمر جهزت جيشاً وأرسلته باتجاه المسلمين ولما سمع رسول الله ﷺ بأن قريشاً تريد منعه عن البيت قال: «أشيروا عليّ أيها الناس..» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٥، ص ١٢٦). استشار أصحابه وأخذ برأي أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين قال: «يا رسول الله خرجت عامدا لهذا البيت لا تريد قتل أحد، ولا حرب أحد...» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٥، ص ١٢٦) فقال رسول الله ﷺ: «امضوا على اسم الله» فغير ﷺ طريقه ووصل الحديبية فتفاوض مع زعماء قريش حتى كان صلح الحديبية (ابن عبد البر، الدرر ١٤٠٣هـ، ١٤٠٣هـ، ص ١٣٩).

إنّ اخذ رسول الله ﷺ برأي ابي بكر الصديق رضي الله عنه خير دليل على حرية التعبير التي مارسها الصحابة في الواقع العملي.

وبعد أن فرغ رسول الله ﷺ من قضية كتابة الصلح قال لأصحابه: « قوموا فانحروا ثم احلقوا» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٢، ص ٩٧٨) حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم

أحد دخل على أم سلمة رضي الله عنه (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٢، ص ٩٧٨)، فذكر لها ما لقي من الناس، وقد تعود منهم المحبة والطاعة (العلمي، ٢٠٠٢، ص ٣٦٩) وسرعان ما انجلى الاختلاف من خلال الرأي السديد والبلغ الذي صدر عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها عندما أشارت على رسول الله ﷺ برأي أتت ثماره بقولها: «...أخرج ثم لا تكلم أحدا منهم بكلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٢، ص ٩٧٨). فخرج ولم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك ونحر بدنه ودعا حلاقه وحلق له، فلما رأوا ذلك قاموا فخرجوا «فجعل بعضهم يحلق بعضاً حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غماً» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٢، ص ٩٧٨) من شدة الرحام عند تنفيذه.

سابعاً. قبول الرأي الآخر الموقف تجاه حاطب بن أبي بلتعة:

في السنة الثامنة اعتدت بنو بكر على قبيلة خزاعة، فقتلت منها نحو عشرين رجلاً، وأمدت قريش بني بكر بالمال والسلاح، فلما بلغ ذلك الرسول ﷺ غضب غضباً شديداً، وتجهز لقتال قريش إلا أنه لم يرد أن يخبر الناس عن وجهته، لئلا تستعد قريش، فتستباح حرمة البلد الحرام (ابن عبد البر، ١٩٩٢م، ج ١، ص ٣١٣)، ولكن حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنها أرسل كتاباً سرياً إلى أهل مكة قبل حركة رسول الله ﷺ إليها عام الفتح يخبرهم فيه بتوجيه الرسول إليهم، فأطلع الله رسوله على أمر الكتاب، فأرسل إلى المرأة التي تحمله بعض أصحابه ليفتشوها، فعثروا على الكتاب، فدعا رسول الله ﷺ حاطباً، فقال له: «ما حملك على ما صنعت»؟ (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٤، ص ١٤٦٣) أجاب حاطب عن هذا السؤال: «والله ما بي أن لا أكون مؤمناً بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم عليه و سلم أردت أن يكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي وليس أحد من أصحابك إلا له هناك من عشيرته من يدفع الله به عن أهله وماله. فقال النبي ﷺ «صدق ولا تقولوا له إلا خيراً...» (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٤، ص ١٤٦٣). وبعد أن استمع رسول الله ﷺ لحديث حاطب عذره النبي ﷺ في تأويله، وشهد بصدقه (ابن بطال، ٢٠٠٣م، ج ٨، ص ٥٩٦).

وهنا نجد الرسول ﷺ القوي يسأل عن مسوغ لهذا التصرف، فيقول في رفق القوي، ورحمة الحليم. يا حاطب ما حملك على هذا لم يجابهه، ولكن طلب إليه مسوغاً، إن كان لمثل هذا مسوغ، ولكن الكريم الحليم القوي أراد أن يقدم اعتذاراً عما فعل من غير أن يبادره باللوم والتعنيف (أبو زهرة، ١٤٢٥ هـ، ج ٣، ص ٨٨٢). فغفر لذلك الصحابي الجليل زلته الطارئة أمام بلائه السابق في خدمة الإسلام وحضوره غزوة بدر ابتغاء مرضاة الله سبحانه وتعالى

وجهاً في سبيله (النجار، د.ت، ص ٣٤٧)، فإن حرية التعبير ضرورية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهي وسيلة لتحقيق النصيحة في الإسلام.

ثامناً. تعامل النبي ﷺ مع المعارضين من غير المسلمين ابان فتح مكة:

إن من الشواهد التاريخية المعبرة عن منح الحرية بكل صورها وروح التسامح العمل الذي قام به رسول الله ﷺ حين فتح مكة في السنة الثامنة للهجرة حيث وقف امام باب الكعبة مخاطباً قريش: « قَالُوا: خَيْرًا أَخٍ كَرِيمٍ وَأَبْنُ أَخٍ كَرِيمٍ. قَالَ: « اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلُقَاءُ » (ابن هشام، ١٤١١هـ، ج ٤، ص ٤١؛ ابن حبان، ١٤١٧هـ، ج ١، ص ٣٣٧). فغفا عنهم مانحا اياهم حريتهم .

ومن الجدير بالذكر ان حرية التعبير جاءت لتفتح المجال لمقابلة الرأي بالرأي، ورسول الله ﷺ هو القدوة الحسنة لهذا النهج من خلال سنته القولية والفعلية على حد سواء في تعزيز حرية الرأي. ولقد اهتم النبي ﷺ بوضع أسس قوية لأبداء الراي لا تسمح بأي خلل. وكان إظهار روح المودة والرحمة مبدأ من مبادئ الشريعة السمحاء .

الخاتمة

إن تداول الآراء في الإسلام هو جزء من منظومة القيم الاجتماعية. ولقد استشار رسول الله ﷺ الصحابة في القرارات العامة، حتى في الأمور العسكرية. فالإسلام كفل حق الرأي والتعبير ضمن حدود .

رغم السماح بحرية الرأي، كانت هناك ضوابط تحفظ وحدة المجتمع .

لابد أن يُعلم أن إفساح المجال للرأي، وضمنان الحرية في التعبير، من أسباب التطوير والتجديد، وهي وسيلة للنهوض بالمستوى العام للأمة، اقتصادياً وسياسياً وعسكرياً واجتماعياً وإدارياً، وفي شتى الشؤون العامة للمجتمع، وذلك لكونه يحفز دائماً على المشاركة، ويستثير العقول والتجارب، وبه تُصقل الخبرات والمواهب والأفكار، ويصبح المجتمع بأسره مشاركاً في عملية البناء الحضاري.

وحرية الرأي والتعبير تمثل منهج حضاري من شأنه أن ينهض ببناء المجتمع، وأن يُنشئ مجتمعاً متآلفاً متعاوناً على البر والتقوى، يشيع من خلالها الخير والمعروف، ويصبح كل فرد في المجتمع عضواً فاعلاً مؤثراً، لا يسكت عن الخطأ ولا يُقره، بل يبادر إلى بذل النصيحة والإرشاد والتوجيه، وإهدائه إلى من يعنيه شأنها، بالأسلوب المنضبط، وبالكمة الهادئة، وبإخلاصٍ وقصدٍ مستقيم، وبدافع المحبة والمودة، وأداءً للواجب، وقياماً بالمسؤولية، وإبراءً للذمة.

يتضح أن حرية الرأي والتعبير في عصر الرسالة لم تكن مجرد مفهوم نظري، بل ممارسة واقعية قائمة على التوازن بين الحرية والانضباط. فقد أسس القرآن الكريم لهذه الحرية، وجسّدتها السيرة النبوية في مواقف عملية، مما يعكس نضجًا حضاريًا مبكرًا في إدارة الاختلاف والتعدد. ويمكننا أن نعد الشورى أحد الصور التي يمكن من خلالها التعبير عن حرية الرأي .

في ضوء التطبيق النبوي لحرية الرأي والتعبير الدلالات الحضارية يمكن أن نصل الى عدة نتائج منها أنّ الإسلام أقر حرية التعبير وربطها بالمسؤولية الأخلاقية وجعل الشورى نظامًا مؤسسيًا للتعبير. وأرسى ثقافة الحوار بدل الإقصاء.

وفي الأحداث التاريخية نلمس تربية الرسول ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم واعترافه برأيهم ورضاه بصراحتهم في الحق، وهذه التربية هي التي تنتج قادة يتحملون المسؤولية . وكانت بعضها سببا في نصر المسلمين وإعزاز الإسلام. فكانت مواقفهم كلها إيجابية، ولهذا امتد ظلال الإسلام الوارف وملك ما بين الشرق والغرب في أقل من قرن من الزمان.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .
أولاً: المصادر الاولية
ابن الاثير، علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣٢ م) أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل احمد بن الموجود، ط ١ (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م) .
أحمد، احمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ / ٨٥٥ م) مسند أحمد بن حنبل، مذيّل بأحكام شعيب الارناؤوط (القاهرة، مؤسسة قرطبة، ١٩٩٣ م).
الازرقى، محمد بن عبد الله بن أحمد (ت ٢٥٠ هـ / ٨٦٤ م) اخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تحقيق: رشدي الصالح، ط ١ (بيروت، دار الاندلس، د.ت)
البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي (ت ٢٥٦ هـ / ٨٦٩ م) صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط ١ (بيروت، دار ابن كثير، ١٩٨٧ م) .
ابن بطال، علي بن خلف البكري القرطبي (ت ٤٤٩ هـ / ١٠٥٧ م) شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن ابراهيم، ط ٢ (الرياض، مكتبة الرشد، ٢٠٠٣ م)
البيهقي، احمد بن الحسين (ت ٤٥٩ هـ / ١٠٦٥ م) سنن البيهقي الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا (مكة المكرمة، دار الباز، ١٩٩٤) .
ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ / ٩٦٥ م) السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، صححه وعلق عليه: عبد الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، ط ٣ (بيروت، الكتب الثقافية، ١٤١٧ هـ).
ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (ت ٢٣٠ هـ / ٨٤٤ م) الطبقات الكبرى، تحقيق: زياد محمد منصور، ط ٢ (المدينة المنورة، مطبعة العلوم والحكم، ١٤١٨ هـ) .
الطبري، محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ / ٩٢٢ م) تاريخ الرسل والملوك (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت) .
ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد (ت ٤٦٣ هـ / ١٠٧١ م) الدرر في اختصار المغازي والسير (القاهرة، دار المعارف، ١٤٠٣ هـ) . - الاستيعاب في معرفة الاصحاب،

- تحقيق: علي محمد البجاوي، ط ١ (بيروت، ١٩٩٢ م).
- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل ابن احمد البصري (ت ١٧٠ هـ / ٧٨٦ م) العين، تحقيق: د. مهدي المنزومي، د. ابراهيم السامرائي (بيروت، دار مكتبة الهلال، د. ت).
- القاضي عياض، بن موسى بن عياض اليحصبي البستي (ت ٥٤٤ هـ / ١١٤٩ م) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (بيروت، المكتبة العتيقة ودار التراث، د. ت).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي (ت ٧٧٤ هـ / ١٣٧٢ م) السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبد الواحد (بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٦ م).
- مسلم، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ / ٨٧٤ م) صحيح مسلم (بيروت، دار الفكر، د. ت).
- ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي الانصاري الافريقي (ت ٧١١ هـ / ٢١٣١ م) لسان العرب، ط ٣ (بيروت، دار صادر، ١٤١٤ هـ).
- ابن هشام، عبد الله بن أيوب الحميري المعافري (ت ٢١٨ هـ / ٨٣٣ م) السيرة النبوية، تحقيق: طه عبد الرزاق سعد، ط ١ بيروت، دار الجيل، ١٤١١ هـ).
- الواقدي، محمد بن عمر بن واقد (ت ٢٠٧ هـ / ٨٢٢ م) المغازي، تحقيق: مارسدن جونس (بيروت، ١٩٦٦ م).
- ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله بن عبد الله الرومي (ت ٦٢٦ هـ / ١٢٢٨ م) معجم البلدان، ط ٢ (بيروت، دار الفكر، ١٩٩٥ م).
- ثانيا: المراجع:
- الحربي، عاتق بن غيث، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (مكة المكرمة، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م)
- خطاب، محمود شيت، الشورى العسكرية في عصر الرسالة، ط ١ (جدة، ١٩٩٢)
- أبو زهرة، محمد بن أحمد، خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم (القاهرة، دار الفكر العربي، ١٤٢٥ هـ)
- العلمي، خالد محمد الحافظ، منهج أمهات المؤمنين في الدعوة إلى الله، ط ١ (المدينة المنورة، مكتبة دار الزمان، ٢٠٠٢ م)
- العمري، أكرم ضياء، السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، ط ٦ (مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م)

النجار، محمد الطيب، القول المبين في سيرة سيد المرسلين (بيروت، دار الندوة الجديدة، د.ت).

ثالثاً: الرسائل والاطاريح:

حسن، مهدي علي زبون، حرية الرأي في المجتمع (رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية، ٢٠٠٣).

رابعاً: الدوريات والمعاجم والبحوث:

البغدادي، عبد العزيز أحمد، ترشيد الاختلاف لواجب الائتلاف، بحث في فتنة الاختلاف والتفرق فيهما ترشيدا (بغداد، دار الرقيم، ٢٠٠٤ م)

الزيات، احمد وآخرون، المعجم الوسيط (القاهرة، مجمع اللغة العربية، د.ت).

العلي، صالح احمد، تنظيمات الرسول الادارية في المدينة (بغداد، مجلة المجمع العلمي العراقي، ١٩٦٩).

خامساً: مواقع نت:

أبو العينين، عماد حسن، شبهات حول السنة والسيرة النبوية .

القدوري، احمد، مقال أدب الحوار في الإسلام، موقع شبكة التربية الإسلامية.

List of Sources and References:

The Noble Quran

First: Primary Sources

· Ibn al Athir, Ali ibn Abi al Karam al Shaybani al Jazari (d. 630 AH / 1232 CE), Asad al Ghabah fi Marifat al Sahabah, ed. Ali Muhammad Muawwad and Adil Ahmad ibn al Mawjud, 1st ed. (Beirut: Dar al Kutub al Ilmiyyah, 1415 AH / 1994 CE).

· Ahmad ibn Hanbal al Shaybani (d. 241 AH / 855 CE), Musnad Ahmad ibn Hanbal, supplemented with the rulings of Shuayb al Arnaut (Cairo: Muassasat Qurtubah, 1993).

· Al Azraqi, Muhammad ibn Abd Allah ibn Ahmad (d. 250 AH / 864 CE), Akhbar Makkah wa ma jaa fiha min al Athar, ed. Rushdi al Salih, 1st ed. (Beirut: Dar al Andalus, n.d.).

· Al Bukhari, Muhammad ibn Ismail al Jufi (d. 256 AH / 869 CE), Sahih al Bukhari, ed. Mustafa Dib al Bugha, 1st ed. (Beirut: Dar Ibn Kathir, 1987).

· Ibn Battal, Ali ibn Khalaf al Bakri al Qurtubi (d. 449 AH / 1057 CE), Sharh Sahih al Bukhari, ed. Abu Tamim Yasir ibn Ibrahim, 2nd ed. (Riyadh: Maktabat al Rushd, 2003).

· Al Bayhaqi, Ahmad ibn al Husayn (d. 459 AH / 1065 CE), Sunan al Bayhaqi al Kubra, ed. Muhammad Abd al Qadir Ata (Makkah: Dar al Baz, 1994).

· Ibn Hibban, Muhammad ibn Hibban ibn Ahmad al Tamimi al Busti (d. 354 AH / 965 CE), al Sirah al Nabawiyyah wa Akhbar al Khulafa, corrected and annotated by Abd al Hafiz al Sayyid Aziz Bek and a group of scholars, 3rd ed. (Beirut: al Kutub al Thaqafiyyah, 1417 AH).

· Ibn Sad, Muhammad ibn Sad ibn Mani al Hashimi (d. 230 AH / 844 CE), al Ta-baqat al Kubra, ed. Ziyad Muhammad Mansur, 2nd ed. (Madinah: Matbaat al Ulum wa al Hikam, 1418 AH).

· Al Tabari, Muhammad ibn Jarir (d. 310 AH / 922 CE), Tarikh al Rusul wa al

Muluk (Beirut: Dar al Kutub al Ilmiyyah, n.d.).

· Ibn Abd al Barr, Yusuf ibn Abd Allah ibn Muhammad (d. 463 AH / 1071 CE), al Durar fi Ikhtisar al Maghazi wa al Siyar (Cairo: Dar al Maarif, 1403 AH). — al Istiaab fi Marifat al Ashab, ed. Ali Muhammad al Bijawi, 1st ed. (Beirut, 1992).

· Al Farahidi, Abu Abd al Rahman al Khalil ibn Ahmad al Basri (d. 170 AH / 786 CE), al Ayn, ed. Mahdi al Makhzumi and Ibrahim al Samarrai (Beirut: Dar Maktabat al Hilal, n.d.).

· Qadi Iyad ibn Musa al Yahsubi al Busti (d. 544 AH / 1149 CE), Mashariq al Anwar ala Sihah al Athar (Beirut: al Maktabah al Atiqah and Dar al Turath, n.d.).

· Ibn Kathir, Ismail ibn Umar al Qurashi (d. 774 AH / 1372 CE), al Sirah al Nabawiyah, ed. Mustafa Abd al Wahid (Beirut: Dar al Marifah, 1976).

· Muslim ibn al Hajjaj (d. 261 AH / 874 CE), Sahih Muslim (Beirut: Dar al Fikr, n.d.).

· Ibn Manzur, Muhammad ibn Mukarram ibn Ali al Ansari al Ifriqi (d. 711 AH), Lisan al Arab, 3rd ed. (Beirut: Dar Sadir, 1414 AH).

· Ibn Hisham, Abd Allah ibn Ayyub al Himyari al Maafiri (d. 218 AH / 833 CE), al Sirah al Nabawiyah, ed. Taha Abd al Razzaq Saad, 1st ed. (Beirut: Dar al Jil, 1411 AH).

· Al Waqidi, Muhammad ibn Umar ibn Waqid (d. 207 AH / 822 CE), al Maghazi, ed. Marsden Jones (Beirut, 1966).

· Yaqut al Hamawi, Shihab al Din Abu Abd Allah ibn Abd Allah al Rumi (d. 626 AH / 1228 CE), Mujam al Buldan, 2nd ed. (Beirut: Dar al Fikr, 1995).

Second: Secondary References

· Al Harbi, Atiq ibn Ghayth, Mujam al Maalim al Jughrafiyyah fi al Sirah al Nabawiyah (Makkah, 1402 AH / 1982 CE).

· Khattab, Mahmud Shit, al Shura al Askariyyah fi Asr al Risalah, 1st ed. (Jeddah, 1992).

· Abu Zahrah, Muhammad ibn Ahmad, Khatam al Nabiyyin sallallahu alayhi wa alihi wa sallam (Cairo: Dar al Fikr al Arabi, 1425 AH).

· Al Alami, Khalid Muhammad al Hafiz, Manhaj Ummahat al Muminin fi al Dawah ila Allah, 1st ed. (Madinah: Maktabat Dar al Zaman, 2002).

· Al Umari, Akram Diya, al Sirah al Nabawiyyah al Sahihah: Muhawalah li Tatbiq Qawaid al Muhaddithin fi Naqd Riwayat al Sirah al Nabawiyyah, 6th ed. (Madinah: Maktabat al Ulum wa al Hikam, 1415 AH / 1994 CE).

· Al Najjar, Muhammad al Tayyib, al Qawl al Mubin fi Sirat Sayyid al Mursalin (Beirut: Dar al Nadwah al Jadidah, n.d.).

Third: Theses and Dissertations

· Hasan, Mahdi Ali Zabun, Hurriyat al Ray fi al Mujtama (MA thesis, Al Mustansiriyah University, 2003).

Fourth: Journals, Dictionaries, and Studies

· Al Baghdadi, Abd al Aziz Ahmad, Tarshid al Ikhtilaf li Wajib al Itilaf: Bahth fi Fitnat al Ikhtilaf wa al Tafarruq wa Tarshiduha (Baghdad: Dar al Raqim, 2004).

· Al Zayyat, Ahmad et al., al Mujam al Wasit (Cairo: Academy of the Arabic Language, n.d.).

· Al Ali, Salih Ahmad, Tanzimat al Rasul al Idariyyah fi al Madinah (Baghdad: Journal of the Iraqi Scientific Academy, 1969).

Fifth: Online Sources

· Abu al Aynayn, Imad Hasan, Shubuhah hawl al Sunnah wa al Sirah al Nabawiyyah.

· Al Quduri, Ahmad, Adab al Hiwar fi al Islam, Islamic Education Network website.

Top of Form

Bottom of Form

